

شرح فتح القريب المجيب 15 كتاب البيوع الربا 4

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان سيدنا محمدا عبده ورسوله - [00:00:00](#) اسأل الله سبحانه وتعالى ان يمن علينا بالعلم النافع والعمل الصالح. وان يفقهنا في الدين وان يفتح علينا فتوح العارفين انه جواد كريم. قال رحمه الله تعالى فصل في الربا. في الاسبوع الماضي - [00:00:30](#)

تعريف الربا ومن خلال التعريف عرفنا ما هو الربا وما هي انواع الربا ذكرنا ان الربا ينقسم الى قسمين الى ربا القروض و ربا البيوع. وان ربا البيوع له ثلاثة انواع ربا الفضل و ربا اليد - [00:00:50](#)

النسيئة. كل هذا مر معنا في الاسبوع الماضي. ومر معنا في الاسبوع الماضي ان الاصناف الربوية التي وردت في الحديث ستة. وهي الذهب والفضة والشعير والبر والتمر وان العلة في الذهب والفضة هي الثمانية وان العلة في بقية الاصناف - [00:01:10](#)

هي الطعام. ان شاء الله اليوم نقرأ الدرس من الكتاب. ننظر اذا كان هنالك ما يحتاج الى شرح نشرحه ان شاء الله عز قال رحمه الله تعالى رحمة واسعة. فصل في الربا. بالف مقصورة - [00:01:40](#)

لغة الزيادة وشرعا مقابلة عوض باخر معلوم اه مقابلة عوضا باخر التماثل في معيار الشرع حالة العقد او مع تأخير في العوضين او احدهما. قال مقابلة عوض قوله عوض العوض المقصود به هنا - [00:01:59](#)

النقد والطعام. لان هذا هو الذي يجري فيه الربا. واما ما ليس بنقد ولا طعام فلا يتعلق به او فلا تتعلق به احكام الربا. قال مقابلة عوض باخر مجهول التماثل قوله مجهول التماثل لو قال غير معلوم التماثل لكان اولى - [00:02:26](#)

قال في معيار شرع وقوله في معيار الشرع اي كيلا في المكيل ووزنا في الموزون وعدا في المعدود هذا المقصود. وقوله حالة العقد اي لابد ان يكون التماثل معلوما في حالة العقد - [00:02:54](#)

فلو اشترت طعاما بطعام جزافا. ما معنى جزافا؟ يعني كوم الطعام بكوم الطعام. لا اعلم كم مقدار هذه وكم مقدار هذه ثم بعد العقد نظرنا الى هذه فوجدناها تساوي ثلاثة اعصاب. ونظرنا الى هذه فوجدناها تساوي ثلاثة اصعب. اي ان التماثل علم - [00:03:13](#)

بعد العقد فان هذا ربا. يعني نكون قد وقعنا في الربا. لماذا؟ لانه في حالة العقد لم يكن التماثل معلوما بمعيار الشرع قال وهذا كله هذا الجزء من التعريف يتحدث عن ربا الفضل. قال او مع تأخير في العوض - [00:03:39](#)

هذا التأخير قد يكون تأخيرا في القبض وهذا هو ربا اليد وقد يكون تأخيرا في الاجل ولو كان الاجل قصيرا ك لحظة. وهذا ربا النسيئة قال او مع تأخير او مع تأخير في العوضين او احدهما - [00:04:00](#)

ثم قال مرحبا ثم قال والربا حرام الربا بانواعه جميعا التي ذكرنا سواء كان ربا القروض او ربا البيوع بانواعه الثلاثة كله حرام وان كان بعضه اشد حرمة من بعض. فربا القرض اشد حرمة مما سواه. تمام - [00:04:22](#)

قال والربا حرام وهو من الكبائر كما في الحديث اجتنبوا السبع الموبقات قالوا وما هن يا رسول الله؟ قال الشرك بالله السحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات - [00:04:46](#)

في المؤمنات. ثم بين لك في ماذا يكون الربا فقال وانما يكون في الذهب والفضة وفي المطعومات اذا الربا في هذه الاشياء في الذهب والفضة والمراد بقوله في الذهب والفضة على اية على اي حال - [00:05:06](#)

ان كان الذهب والفضة سواء كان الذهب والفضة على شكل نقود دراهم ودنانير او كان الذهب اول فضة على شكل سبائك او كان

الذهب والفضة على شكل حلي او كان الذهب والفضة على شكل كبر - [00:05:26](#)

التبر المطحون الذي يكون مثل الدقيق ايا كان ما دام انه ذهب او فضة فان الربا يجري فيه. فقال قال وانما يكون في الذهب والفضة.

وقولهم في الذهب والفضة قلنا على اي حال او على اي صفة كان الذهب او - [00:05:46](#)

فضة ومنه تعلم ان الربا يجري في الذهب والفضة حتى وان اتخذه الناس للزينة. يعني حتى لو كانت المرأة عندها ذهب للحلي

واضح؟ فان الربا يجري في ذلك. ومنه تفهم غلط من غلط من المعاصرين - [00:06:06](#)

الذين قالوا ان الذهب اليوم ليس نقدا. وبالتالي ارتفعت احكام الربا عن الذهب فقالوا مثلا يجوز انك تشتري الذهب بالتقسيط يجوز

انك تشتري الذهب بالتقسيط. واصدروا فتاوى في هذا. لماذا؟ قالوا لان الذهب في - [00:06:29](#)

ذلك الزمن عندما قال النبي صلى الله عليه وسلم بالذهب بالذهب يدا بيد مثلا بمثل كان الذهب عملة. اليوم الذهب ليس عملة اليوم

صاروا الناس يتعاملون بالنقد التي تفرضها عليهم الحكومات. وبالتالي نقول النص - [00:06:56](#)

هذا ليس صالحا او لا يناسب هذا الزمن. هكذا قالوا لكننا نبقي مع عموم النص. فالنبي صلى الله عليه وسلم عندما قال

الذهب بالذهب ربا الا يدا بيد مثلا بمثل. قال - [00:07:16](#)

الذهب بالذهب وهذا يشمل كافة او الصور كافة التي عليها الذهب. سواء كان الذهب نقودا او كان الذهب حليا او كان او كان الذهب

سبائك او ايا كان فالنبي عليه الصلاة والسلام لم يقل الذهب بالذهب ربا اذا كان دينارا او الفضة بالفضة ربا اذا كان دراهم لم يقل -

[00:07:34](#)

قال الذهب بالذهب ربا عموما على اي حال كان الذهب او على اي حالة كانت الفضة ولذلك قول هؤلاء المعاصرين ان احكام الربا اليوم

ترتفع من الذهب هذا قول خطير. لان ثبوت الربا - [00:07:59](#)

بالنقد الاخرى ثبوت الربا على سبيل المثال في الربية. وثبوت الربا في الدولار وثبوت الربا في وثبوت الربا في الريالات من اين اتى؟

اتى بالقياس على الذهب. اذا الذهب هو الاصل. فاذا ارتفع اذا ارتفع الربا من الذهب - [00:08:21](#)

سيأتي بعد ذلك من يقول ان الربا يرتفع ايضا من هذه الاشياء. لان هذه مقيدة على الذهب واضح؟ وبعد ذلك لا يوجد ربا في الدنيا

على هذا لا يوجد ربا في الدنيا - [00:08:41](#)

اذا نقول بارك الله فيكم هذا القول الذي قاله بعض المعاصرين هذا قول غير صحيح وهو يصادم النص النبوي. النبي عليه الصلاة

والسلام قال الذهب بالذهب ربا الا يدا بيد مثلا بمثل - [00:08:56](#)

قال وانما يكون في الذهب والفضة. وفي المطعومات اي فيما يطعمه الادميون يطعمه الادميون اما خاصا يعني شيء اختص به

الادميون طعام خاص او غالبا اي في الغالب انه طعام الادميين او كان يطعمه الادميون والحيوان - [00:09:12](#)

على سبيل المثال على السواء اما لو كان خاصا بالحيوانات او كان الغالب انه يقصد للحيوانات فلا ربا فيه اذا كم تصير عندنا حالة

خمس حالات الطعام اما ان يكون - [00:09:42](#)

اما ان يكون خاصا. بالادميين. ما معنى خاص بالادميين؟ اي يقصد للادميين. تمام؟ او يكون يقصد غالبا للادميين او يكون للادميين

وغيرهم من الحيوانات على السواء. هناك بعض انواع المأكولات يأكلها الادميون - [00:10:07](#)

كلوا هالحيوانات احيانا تعرفون الشعير لا ادري تعرفون الشعير او لا. الشعير في بعض الدول يأكله الناس في بعض الدول لا يأكله

الناس انما يكون طعام الحيوانات هذا يختلف تمام - [00:10:45](#)

كذلك الفول تعرفون الفول ولا؟ فول فين باللغة الانجليزية قريب من هذا. ليس لكن الفول تكون حبته كبيرة. ايضا هذا في بعض

الدول مثلا في السودان هذا وجبة رئيسية عندهم. في بعض الدول لا يأكلون الفول يعطون - [00:11:00](#)

على فن الحيوانات. واضح؟ هذا يختلف. على كل حال. قد يكون خاصا بالادميين. قد يكون يقصد غالبا للادميين قد يكون يقصد

للادميين ولغيرهم لكن على السواء قد يكون يقصد خاصا - [00:11:20](#)

بالحيوانات او بالبهايم نقول تمام؟ وقد يكون غالبا يقصد غالبا بالبهايم. احسن نقول بالبهايم. خاص بالبهايم. اذا متى يكون الطعام ربويا

يكون الطعام ربويا اذا كان يقصد خصيصا للادميين هنا يكون طعام ربوي. اذا كان - 00:11:37

يقصد غالبا للادميين يكون طعام ربوي. اذا كان للادميين وغيرهم من البهائم على السواء ايضا يكون طعام ربوي. اذا كان خاصا

بالبهائم ليس ربويا. كذلك اذا كان للبهائم وقد يقصد للادميين لكن ليس في الغالب تمام فهذا ليس ليس ربويا - 00:12:07

واضح بارك الله فيكم؟ قالوا والربا حرام. وانما يكون في الذهبي والفضة وفي المطعومات. قال وهي ما يقصد غالبا للطعم اقتياتا او

تفكها او تداويا. ذكر لك ان الطعام هنا يشمل هذه الاشياء الثلاثة - 00:12:39

سواء كان الطعام قوتا ومعنى قوتا اي به قوام الانسان. مثلا في بلادكم الارز به قوام الانسان. مسلا في بلادنا القمح به قوام الانسان.

هذا يكون قوتا وقد يكون تفكها. التفقه مثل على سبيل المثال الزبيب. التمر - 00:13:12

التمر بالنسبة لنا تفكه. لكن بالنسبة لاهل المدينة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان قوتا واضح؟ اذا هذا يختلف. قال او تداويا.

ما المقصود بالتداوي؟ التداوي هنا يشمل دواء الجسم - 00:13:42

يشمل دواعي الجسم تمام؟ اي الذي يدفع المرض ويشمل دواء الطعام. دواء الطعام مثل ماذا؟ على سبيل المثال الكاري هذا الذي

يضيف النكهات في الطعام مثل الكاري تعرفون الكاري؟ هكذا ومثله ما يشابهه هذا الطعام ايضا - 00:14:02

هذا يضاف للطعام ليس قوتنا الكاري. ما في احد ياكل كاري هكذا. صح؟ هذا ليس قوتا وليس تفكها. هذا يستعمل ما له؟ لدواء الطعام

اي لاضافة النكهات في الطعام. لتطبيب الطعام ليكون الطعام اكثر طيبا - 00:14:25

او اطيب اكثر واضح؟ وقد يكون التداوي ايضا في الدواء الذي يدفعه المرض مثل الدواء الذي نشربه عند الزكام او عند السعال او ما

شابه ذلك من امراض. كل هذا يدخل في هذا التعريف او في هذا - 00:14:45

اه البيان عندما قال الطعام يشمل ما كان اقتياتا ما كان تفكها ما كان تداويا. قال العلماء وقد ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في

الحديث الانواع الثلاثة النبي عليه الصلاة والسلام قال الشعير بالشعير والبر بالبر والتمر بالتمر والملح بالملح. الشعير بالشعير والبر بالبر

هذه اقواه - 00:15:05

التمر بالتمر هذا التفكه. الملح بالملح والملح يصلح به الطعام. فهو دواء للطعام فذكر النبي عليه الصلاة والسلام هذه الاشياء الثلاثة. فقال

هنا ولا يجري الربا في غير ذلك. اي لا يجري الربا في غير الاثمان - 00:15:32

ولا يجري الربا في غير المطعومات تفهم من هذا ان الاقمشة على سبيل المثال لا يجري فيها الربا وتفهم من هذا ان الحيوانات حال

كونها حية لا نتكلم عن اللحوم نتكلم عن الحيوانات - 00:15:58

بقرة ثور اه ما عر ضعن جمل ارنب بطة لا يجري فيها ربا. لانها ليست معدة للاكل في ذلك الحال واضح؟ ولا يجري الربا في المعادن

كالحديد والنحاس والزنك والصفير والرصاص - 00:16:19

والبترول واضح؟ لا يوجد الربا في هذه الاشياء. ولا يجد الربا في الكتب والعقارات والاراضي وهذه الاشياء لا يجري فيها الربا انما

يجري الربا في الاثمان والمطعومات. قال لكم طبعا هذا على مذهب الامام الشافعي. لان العلة عند الشافعية هي الطعم. على مذاهب

اخرى مثلا الذين قالوا - 00:16:42

ان العلة هي الكيل او الوزن وهو مذهب الحنابلة نقول على مذهب الحنابلة ان العلة الكيل والوزن الكيل او الوزن تمام؟ على هذا الكلام

الربا سيجري في الحديد. واضح؟ لان الحديد يوزن. والربا - 00:17:11

اجري في البترول لان البترول يكال. واضح؟ هذا بناء على العلة التي عللوا بها اذا هذا يختلف من مذهب الى مذهب اخر لان كل

مذهب له علة. تعليل الشافعية من اقوى التعليلات. ان العلة في الاصناف - 00:17:38

ما في التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم الشعير والبر والتمر والملح انها طعام. غير الشافعية نظروا قالوا العلة ان هذه الاشياء

مكيلة والذهب والفضة موزون. اذا العلة الكيل والوزن - 00:17:59

واضح؟ بناء على هذا سنقول ان الربا يجري في كثير من الاشياء التي ليست طعاما. على كل حال نعود الى نسينا ونمشي على وفق ما

قرره فقهاؤنا الشافعية وقولهم هو اقوى الاقوال في المسألة. ان العلة في الذهب والفضة - 00:18:20

الثمانية وان العلة في بقية الاصناف هي الطعم. ولا يجري الربا في غير ذلك. ولا يجوز بيع الذهب بالذهب ولا الفضة كذلك اي بالفضة مضروبين كانا او غير مضروبين. ما معنى مضروبين؟ مضروبين يعني بشكل نقود - [00:18:40](#)

دينار درهم. غير مضروبين يعني بشكل حليم بشكل تبر بشكل سبيكة ايا كان. قال مضروبين كانا او غير مضروبين الا متماثلا وهذا مرة في الاسبوع الماضي وقلنا في الاسبوع الماضي اذا - [00:19:03](#)

عندنا ثلاث قواعد في باب الربا مهمة جدا. القاعدة الاولى اذا بيع ربوي بجنس ربوي بجنسه ذهب بذهب. مثلا ذهب بذهب ولا ننظر هنا بآرك الله فيكم. لا ننظر الى الجودة والرداءة - [00:19:23](#)

تمام؟ لان النبي صلى الله عليه وسلم عندما اوتي له بتمر جيد قال من اين هذا؟ قالوا انه من تمر خيبر بل قال اكل تمر خيبر هكذا؟ قالوا لا يا رسول الله. اننا نبتاع اي نشترى الصاع من هذا بالصاعين والثلاثة - [00:19:50](#)

نشترى هذا الجيد بالصاعين والثلاثة. قال عين الربا لم ينظر النبي صلى الله عليه وسلم الى الجودة والرداءة اذا الجودة والرداءة ليست هنا لا قيمة لها او لا تأثير لها - [00:20:08](#)

اذا تباع ربويا بجنسه تمام فيشترط ثلاث شروط. الشرط الاول التماثل حتى وان اختلفت الجودة والرداءة كان احدهما اجود والآخر رديء مثلا ويشترط التقابض فلا يتفرقان من المجلس حتى يتم القبض ويشترط الحلول اي لا يذكر اجل في العقد - [00:20:25](#)

ثلاثة شروط. هذا اذا بيع ربوي بجنسه ذهب بذهب. تمر بتمر ملح بملح. ارز بارز وقس على هذا بقية الاصناف. القاعدة الثانية تقول بيع ربوي بغير جنسه. لكن مع اتحاد - [00:20:55](#)

العلة. مع اتحاد العلة. مثاله بيع ذهب بفضة. او بيع رز فهنا يشترط شرطان. الشرط الاول التقابض. الشرط الثاني القاعدة الثالثة تقول اذا بيع ربوي بربوي مع اختلاف الجنس والعلة. مثل ذهب بتمر. بيع ذهب بتمر - [00:21:26](#)

الجنس مختلف العلة مختلفة. علة الذهب الثمانية. علة التمر الطعم هنا لا يشترط شيء. ومن باب اولى اذا بيع ربوي بغير ربوي. ومن باب اولى اذا بيع غير ربوي بغير ربوي - [00:22:24](#)

واضح لان ذاك اصلا لا يدخل في درس الربا. نعم. قال هنا ولا يجوز انتبه الى هذه العبارة. قال ولا يجوز بيع ذهبي بالذهب قوله ولا يجوز الاولى ان يقول ولا يصح - [00:22:45](#)

لانه اذا قال لا يصح نفي الصحة يلزم منه عدم الجواز واضح او لا؟ لكن عندما يقول لا يجوز ما معنى لا يجوز؟ ممكن نقول لا يجوز كما يقول جماعة من الفقهاء لا يجوز يعني حرام. تمام؟ وان كان بعضهم يقول لا يجوز يعني مكروه. تمام؟ نقول لا يجوز حرام. قد يقول حرام مع الصحة. مثل - [00:23:03](#)

بيع وشراء بعد النداء الثاني يوم الجمعة تمام لو قال لا يصح نقول نفي الصحة يلزم منه عدم الجواز. اذا كان الاولى ان يعبر بقوله لا يصح. تمام - [00:23:31](#)

قال ولا يجوز بيع الذهب بالذهب وسيأتي من عبارة الشارع انه يصوب ذلك قال ولا يجوز بيع الذهب بالذهب ولا الفضة ولا الفضة كذلك اي فضة مضروبين كانا او غير مضروبين. الا متماثلا اي مثلا بمثل. قال فلا يصح انظر فسر نفي - [00:23:48](#)

الجواز بنفي الصحة. قال فلا يصح بيع شيء من ذلك متفاضلا وقوله نقدا اي حالا يدا بيد تمام فلو بيع شيء من ذلك مؤجلا لم يصح ثم قال ولا يصح بيع ما ابتاعه الشخص حتى يقبضه - [00:24:14](#)

ولا يصح بيع ما ابتاعه الشخص حتى يقبضه. هذه المسألة ذكرها المصنف رحمه الله تعالى في هذا الموضع استطرادا ثم عاد بعد ان ذكرها وذكر مسألة بعدها عاد مرة اخرى الى الربا. وكان الاولى انه يكمل الكلام على الربا - [00:24:40](#)

ثم يذكر هذه المسائل لكن هو ذكرها في منتصف الباب فقال ولا يصح بيع ما ابتاعه. معنى ما ابتاعه اي ما اشتراه. اي لا يصح ان الشخص يبيع الشيء الذي اشتراه - [00:25:04](#)

حتى يقبضه لقول النبي صلى الله عليه وسلم من اشترى طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه واضح ولقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تبع ما ليس عندك في بعض الروايات لا تبع ما لم تقبض - [00:25:19](#)

اي لا تبع الشيء قبل قبضه. ولاحظ معي انك في هذه الحالة انت مالك للسلعة. لكنك لم تقبضها. يعني سورة المسألة ما هي؟ سورة المسألة. انني ذهبت على سبيل اذا - [00:25:44](#)

الى معرض السيارات فسألت البائع انا اريد ان اشتري سيارة فقال هذه سيارة بكذا وكذا نظرت في السيارة اعجبني اشتريت السيارة تم العقد بيني وبين البائع. ونقدته المال اعطيته المال - [00:26:00](#)

لكنني لم اقبض السلعة لم اخذ السيارة قلت بعد يومين او ثلاث اتي اليك واخذ السيارة اذا من مالك السيارة في هذه في هذا الوقت انا مالك السيارة. انا اشتريتها تم العقد بيني وبينه. انا المالك. صح؟ طيب - [00:26:19](#)

خرجت من المعراج هل يجوز لي ان اباع السيارة في هذه الحال او لا يجوز لي؟ لا يجوز لي. مع انني مالك طب لماذا لا يجوز لي؟ لانها لم تدخل في ظماني. لم تدخل في ظماني. متى تدخل في ظماني - [00:26:39](#)

فالقبط قبض السلعة يدخلها في الضمان اما قبل ان تقبض فلا تدخل في الضمان. ولذلك جاء في الحديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن. ما معنى ربح ما لم يضمن - [00:26:59](#)

هذه الصورة الان انا اشتريت السيارة نفترض من الاستاذ نور اشتريته سيارة بعشرة مليون روبية قليل مئة مليون عشرة مليون رخيصة مئتين مليون يكفي مئة مليون. اشتريت سيارة من صاحب معرض السيارات وهو مالك السيارة اشتريت منه السيارة بمئة - [00:27:19](#)

روبية مثلا وقلت له تبقى السيارة عندك ثم اعود لك بعد يومين او ثلاثة ايام لا قبضها. خرجت من المعرض وعندما خرجت من المعرض وجدت مثلا استاذ فتوى فقال لي انا اريد آ ان اشتري سيارة فقلت انا امك سيارة - [00:27:51](#)

مواصفاتها كذا وكذا فقال تباعها لي فقلت اباعها له فبعثها له مثلا كم هذي قلنا مئة مليون؟ نقول مئة وعشرة مليون. يعني كم كسبت؟ كسبت عشرة مليون هكذا. هكذا. كسبت عشرة مليون. انا ربحنا الان. صح؟ ربحنا في هذه - [00:28:14](#)

السيارة. ربحنا والسيارة ليست في ظماني. ما معنى ليست في ظماني؟ بمعنى ان السيارة لو حصل لها شيء سرق او مختلفات فان الذي يظمنها هو البائع الاول. اذا انا في هذه الحالة اربح دون ان اتحمل اي تبعات - [00:28:44](#)

فهمنا او لا؟ قال النبي او نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ربح ما لم يضمن. لا تبيع الا اذا دخل الشيء في ضمانك. متى يدخل الشيء في اذا قبضت. وهذا معنى ايضا قريب منه قول النبي صلى الله عليه وسلم الخراج بالضبط - [00:29:04](#)

الخراج ما معنى الخراج؟ الخراج هو الربح بالضمان. الباء هنا باء السببية. اي بسبب الضمان. معنى الحديث ان الشخص الذي يستحق الربح هو الشخص الذي تأملوا الضمان لكن الان في هذه الصورة انت تاخذ الربح بينما الذي يضمن شخص اخر. اذا لا يجوز - [00:29:24](#)

وهذا قريب من الربا بارك الله فيكم. هذا قريب من الربا. لماذا قريب من الربا؟ انظر الى ربا القرض. انا اقرضه مليون ربي واقول له تردها علي بشرط انك تردها علي مليون ومئتين ربيع - [00:29:49](#)

اذا انا اربح بينما لو خسر من يتحمل خسارة هو لكن انا اربح اذا الربح لشخص والخسارة اذا حصلت ليست عليه على شخص اخر الاسلام ابطال هذا. لابد ان يكون الشخص الذي يستحق الربح - [00:30:07](#)

هو نفس الشخص الذي يتحمل الخسارة الخراج بالضمان. نهى عن ربح مالا يضمن. نهى ان يبيع الشيء قبل قبضه املاً فيملاً هذا قريب من الربا. ولعل هذا عذر المصنف رحمه الله في ذكر هذه المسألة في باب الربا - [00:30:31](#)

لكن مع ذلك كان لو اخرها قليلا افضل. ليس في وسط الباب. تمام نقول هذه المناسبة التي لاجليها ذكر المصنف هذه المسألة في باب الربا. ارجو ان تكون واضحة قال ولا يصح اذا هنا النفي نفي صحة. قال ولا يصح بيع ما ابتاعه الشخص حتى يقبضه - [00:30:57](#)

قال ولا يصح بيع ما ابتاعه الشخص. انتبه معي قال ولا يصح بيع ما ابتاعه. اذا انا لا يصح لي ان اباع هذه السيارة انا اشتريتها من الاستاذ نور لا يصح لي ان اباعها - [00:31:21](#)

على الاستاذ من فتوى صح؟ طيب انا قلت لا اباعها انا اشتريت من السيارة من الاستاذ نور ولم اقبضها. قلت ساهب السيارة للاستاذ

عبد الخالق. هبة قلت يا استاذ عبد الخالق وهبتك السيارة التي اشتريتها من الاستاذ نور ولم اقبضها بعد. يصح ايضا لا يصح -

[00:31:36](#)

اذا قوله هنا ولا يصح بيع ما ابتاعه كلمة بيع من باب ضرب المثال. ليس البيع فقط كل التصرفات كذلك فلا يصح ان تبيعها قبل قبضها ولا يصح ان تؤجرها قبل قبضها ولا يصح ان تهبها قبل قبضها ولا - [00:31:59](#)

ان ترهنها قبل قبضها لا تصح كل التصرفات قبل قبضها فذكر البيع هنا من باب ضرب المثال. وليس المقصود تخصيص البيع بالحكم. فهمنا بارك الله فيكم؟ ايوا ولذلك نستطيع ان نقول ان الشيء الذي تملكه انت انت مالكة لكنه بيد غيرك له ثلاث حالات - [00:32:22](#) ما يملكه الشخص وهو بيد غيره. شيء انت تملكه كوكا مثل السيارة هذي انا اشتريتها ملكي لكنها بيد غيري. تمام؟ ما يملكه الشخص وهو بيد غيره له كم حالات ثلاث حالات - [00:32:49](#)

اما ان يكون مضمونا ضمانا يسمى عند الفقهاء ضمان نقول نقول اولاً اما ان يكون هذي الحالة الاولى ان يكون هذا الشيء مضمونا او ان يكون هذا الشيء غير مضمون هذا اولاً اما ان يكون هذا الشيء مضموناً او يكون هذا الشيء غير مضمون. ثم هذا المضمون - [00:33:14](#)

له حالتان اما ان يكون مضمون ضمان عقد او ان يكون مضمون ضمان يد. انتبه معي. ضع القلم وانتبه ثم بعد ذلك تكتب على مهلك الشيء الذي املكه انا وهو بيد شخص اخر اما ان يكون مضموناً واما ان - [00:33:42](#) يكون غير مضمون غير مضمون كيف غير مضمون؟ كأن يكون هذا الشخص الذي بيده ما املكه اعطيته هذا المال باذن مني مثلاً الوكيل انا وكلت شخصاً اعطيته مالا ليشتري لي شيئا - [00:34:09](#)

ما لي هذا بيده ما املكه بيد غيري لكن باذني اذا هذا الشخص ليس ضامناً. ومثل لو انا اخذت ديناً من واحد منكم ووضعت عنده هاتفه رهناً. الرهن هذا بيد غيري لكن هذا ليس مضموناً. ما معنى ليس مضموناً؟ بمعنى انه لو حصلت له افة بلا تعد منه ولا تفريط لا - [00:34:26](#)

اذا هذه الحالة الاولى اذا كان غير مضمون مثلاً هذا الهاتف انا اخذت ديناً من الاستاذ محمد اعطيته هذا الهاتف رهن الهاتف بيده. هل يمكن لي ان اتصرف بالهاتف وهو بيد المرتهن او لا يمكن؟ هنا السؤال. هذه مسألة الدرس. هل يمكن - [00:34:54](#)

لي ان اتصرف به يعني مثلاً ابيع الهاتف او لا يمكن. نقول هذا له حالتان. الحالة الاولى ان تعلق به حق الغير. يعني الان في هذا المثال انا اخذته الدين اخذت الدين وهذا - [00:35:20](#)

متعلق بالدين صح؟ اذا لا يجوز. ان تعلق به حق الغير فلا يجوز التصرف به واضح الصورة؟ لكن الصورة الثانية انا سددت الدين لكن الهاتف بقي عنده هل لا زال حقه متعلقاً بالهاتف او لا - [00:35:40](#) لا صح؟ اذا في هذه الحالة يمكن لي ان ابيع الهاتف حتى ولو كان لا زال بيده اذا نقول وان لم يتعلق به حق الغير فيجوز التصرف فيه. فان هذا له. واضح؟ اعيدته سريعاً. اشعر بعض - [00:36:05](#)

بعضكم لم يفهم جيداً. اخذت ديناً ووضعت هذا رهناً. اخذت منه ديناً مقداره اثنين مليون روبية ووضعت هذا رهناً عند محمد. في هذه الحال هل يجوز اولاً في هذه الحال - [00:36:33](#)

هل حقه الذي هو الدين متعلق بالهاتف او لا؟ ما فائدة هذا الرهن؟ فائدته انني اذا لم اسدد يباع صح؟ ويؤخذ منه الدين صح؟ طيب. اذا الدين متعلق بالهاتف واضح؟ هل يجوز لي في هذه الحال ان ابيع الهاتف؟ من يملك الهاتف؟ انا او هو - [00:36:53](#) من يملك الهاتف؟ انا صح؟ ما املكه لكن بيد غيري في هذه الحالة هل يجوز لي ان ابيع الهاتف ولا يجوز؟ لا يجوز. لماذا؟ لان حقه متعلق بالهاتف هذه الحالة - [00:37:16](#)

لكن انا اخذت اثنين مليون وذهبت اليه وسددت خلاص انتهى الدين. انتهى التعلم في هذا ولم اخذ الهاتف تمام؟ في هذه الحال هل يجوز لي ان ابيع الهاتف او لا يجوز؟ نعم لماذا؟ لانه لا يوجد له حق متعلق بالهاتف - [00:37:32](#)

وضحت الصورة بارك الله فيكم؟ اي. هذا هذا الان في هذه الصورة غير مضمون. ما معنى غير مضمون؟ بمعنى ان الهاتف على سبيل المثال لو محمد سرق عليه او ضاع منه دون ان يتعدى ولم يفرط هل يضمن؟ لا يضمن. الان يده يد امانة لانني - [00:37:56](#) اعطيته الهاتف باذن مني برضى مني من تعطيته ما لك انتبه. من تعطيته ما لك باذن يسمى يسمى امين اذا تلف عليه شيء لا يضمنه. تمام. ما يملكه الشخص وهو بيد غيره. اما ان يكون مظلوما او غير مظلوم. اذا كان غير مظلوم درسناه - [00:38:15](#) طيب اذا كان مضمونا ننظر قد يكون الضمان ضمان عقد وقد يكون الضمان ضمان يد. هذا اشرحه لكم الان لانه سيتكرر معنا في بعض الدروس فاذا فهمته الان سيوفر علينا وقتا وجهدا في دروس قادمة. اما ان يكون مضمونا ضمان عقد - [00:38:37](#) او مضمونا ضمان يد. ما معنى ضمان عقد؟ ضمان عقد المثل الذي نحن فيه الان. انا اشتريت السيارة من الاستاذ نور. اشتريته يعرف ان الاستاذ نور دفعت قيمة السيارة والسيارة بقيت عنده. السيارة في ظمان من - [00:38:56](#) في ضمانه صح؟ في ضمانه بسبب ماذا؟ بسبب عقد البيع. صح؟ هذا يسمى ضمان عقد السيارة في ظمانه بسبب عقد البيع في ضمان العقد هذا يسمى ضمان العقد - [00:39:12](#) ساقول لك ما الفرق بينه وبين هذا السيارة في ظمانه بسبب عقد البيع. اذا كان الشيء مضمونا ضمان عقد فلا يجوز للمالك الذي هو انا ان يتصرف فيه قبل قبضه. في هذه السورة لا يجوز لي - [00:39:30](#) ان اتصرف في هذه السلعة قبل قبضها. هذه صورة درسنا تمام؟ فلا يجوز لي ان ابيعه ان ابيع السيارة ولا ان ارهنها ولا ان اجرها ولا ان اهبها ابدأ قبل قبضها - [00:39:53](#) طيب اذا كان ظمان يد ما معنى ظمان اليد؟ مثاله يوضحه الغصب انا عندي سيارة جاء واحد منكم نفترض جاء الاستاذ ابو الحسين اخذ السيارة قهرا. غصب السيارة اخذها غصبا عني. من يملك السيارة - [00:40:11](#) انا انا مالك السيارة وهو غاصب لها اذا تلفت السيارة يضمن او ما يضمن يضمن لكن هل بيني وبينه عقد لا هذا يسمى يد اخذها عنوة ضمان يد. اذا سيضمنها ظمان يد اذا تلفت. في هذه الحالة انا مالك السيارة لكن - [00:40:30](#) بيد غيري هل يجوز لي ان اتصرف فيها او لا يجوز واضح يجوز يجوز لي ان اتصرف فيها. ولذلك مر معنا لو تذكرون في البيع انه يصح ان صاحب المال الذي اغتصب منه ان يبيعه لشخص يمكنه انتزاعه من الغاصب. وضربت مثلا في ذلك اليوم استاذ زين الدين والاستاذ عبد - [00:40:56](#) الخالق واضح؟ وقلنا الشرط في من شروط البيع لا نقول انه من شروط البيع يشترط التسليم نقول يشترط امكانية التسليم. واضح اذا هذا خلاصة المسألة تمام اظنها سهلة لكن تحتاج منك الى قليل فقط تركيز وستفهمها فهما جيدا. نعود الى درسنا. نقول - [00:41:22](#) ولا ولا يصح بيع ما ابتاعه الشخص حتى يقبضه. اذا لا يجوز بيع ما ابتاعه شخص قلنا ليس فقط في البيع بل في كل في كل تصرفاته. تمام؟ طبعا في كل تصرفات استثنى استثنى الفقهاء بعض التصرفات كالعتق. لكن اليوم خلاص نترك هذا - [00:41:46](#) حتى لا نشوش الازهان يكفي ما قررناه على السبورة قال ولا يصح بيع مبدعه الشخص حتى يقبضه كيف يقبضه؟ كيف يقبض؟ نقول القبض الاشياء تنقسم الى قسمين اما منقولات واما غير منقولات. منقولات مثل ماذا؟ مثل الثياب والاقلام - [00:42:08](#) الكتب ممكن السيارات هذه اشياء منقولة المنقولات يكون قبضها بنقلها يكون قبضها بنقلها تمام؟ غير المنقولات مثل العقارات البيوت الاراضي المزراع البساتين كيف يكون قبضها؟ نقول قبضها بتخليتها وتسليم مفاتيحها. وهذا يعود الى الاعراف - [00:42:32](#) والازمنة المختلفة اليوم تسليم الاوراق والوثائق هذا يعد من القبض واضح هذا يعد قبضا اليوم قبض الشيك مثلا يعد قبضا يسمى عند الفقهاء المعاصرين قبضا حكما تمام؟ فقال هنا ولا يصح بيع ما ابتاعه الشخص حتى يقبضه. سواء باعه للبائع او لغيره. انتبه هذا - [00:43:02](#) لا يجوز مطلقا حتى لو بعته للبائع. كيف يعني؟ انا اشتريته سيارة من الاستاذ نور بمئة مليون لم اقبضها تركتها عند الاستاذ نور قلت له بعد ايام سأتي واقبض السلعة. صرت انا المالك للسلعة. صح؟ بعد ذلك اتصل بي الاستاذ نور. قال ما رأيك - [00:43:29](#)

السيارة التي اشتريتها مني ما رأيك اشتريها منك هو يشتريها. اذا انا سابع السيارة لنفس البائع هل يشترط ان اقبضها؟ قبل ان ابيعها له او لا يشترط؟ يقول الفقهاء حتى في هذه السورة يشتري. لماذا؟ لعموم - [00:43:53](#)

الاحاديث لا يبيع الانسان شيئا حتى يقبضه سواء باعه لشخص اخر او باعه للبائع ذاته لا يجوز ولا يصح ان يبيع الشيء قبل قبضه. ومن هنا تفهم بارك الله فيك. ما يقع فيه كثير من المصاريف والبنوك. عندما يأتي شخص يبحث عن تمويل - [00:44:13](#)

يريد ان يشتري شيئا فالبئسك اولا يتفق معه بعض البنوك ليس كل البنوك بعض البنوك او بعض المصارف تتفق معه توقع معه العقود ثم بعد ذلك تشتري. هذا خطأ هذا خطأ كبير لانهم ليس باعوا قبل القفط. باعوا - [00:44:37](#)

قبل ان يملكو وهذا مشكلة كبيرة. واحيانا قد يشتري مندوب البنك او يشتري البنك السلعة وتبقى السلعة في مخازن البائع. ثم يوقع البنك مع العميل العقد قبل ان يقبضها البنك - [00:44:57](#)

وهذا محل بحثنا اليوم ان فيه بيع لما لما اشتراه الانسان لكن قبل قبضه. باع الشيء قبل قبضه. هذه من المعاملات للأسف موجودة في كثير من المصارف حتى بعضها التي تقول - [00:45:15](#)

انها مصارف اسلامية لكن تقع في هذا الخطر. تمام؟ قال بارك الله فيكم ولا يصح بيع ما ابتاعه الشخص حتى يقبضه سواء باعه للبائع او لغيره. ولا يجوز بيع اللحم بالحيوان. سواء كان من جنسه - [00:45:31](#)

كبيع لحم شاة بشاة او من غير جنسه لكن من مأكول كبيع لحم بقر بشاة. انتبه معي انا احتاج اني امسحون هاتفي عندك بارك الله فيكم عندي ثلاث مسائل اريدك ان تفهمها فهما جيدا. المسألة الاولى - [00:45:51](#)

بيع الحيوان بالحيوان. تمام المسألة الثانية بيع اللحم باللحم. المسألة الثالثة بيع اللحم بالحيوان. المسألة التي بحثها في الكتاب المسألة المبحوثة في الكتاب هي هذه. هذه. في الحديث ان النبي - [00:46:29](#)

صلى الله عليه وسلم والحديث رواه ابو داود وهو حديث مرسل من مراسلات سعيد ابن المسيب. وهذا من المواضع التي اخذ فيها الشافعية بمراسيل سعيد. ومراسيل سعيد بن المسيب رحمه الله وهو - [00:47:09](#)

من سادات التابعين قبلها الامام الشافعي لانها فتشت فوجدت صحيحة. سعيد ابن المسيب كان صهرا لابي هريرة. وغالب ما رواه وارسله هو من طريق عمه والد زوجته ابي هريرة ولذلك يقول لكم الناظم رحمه الله تعالى لمرسل ومسند قد قسم يعني الحديث حديث الاحاد يقسم الى مرسل ومسند قال - [00:47:29](#)

مرسل ومسند قد قسم وسوف يأتي ذكر كل منهما فحيثما بعض الرواة يفقد فمرسل. وما عداهم مسند للاحتجاج صالح لا المرسلون لكن مراسل ابن المسيب تقبل. لماذا؟ لانها فتشت فوجدت مسندة. على كل حال. وطبعا - [00:47:55](#)

في رواية اخرى نهى عن بيع الشاة باللحم لكن هذه الشاة باللحم. وهذا يعضده مرسل سعيد فيكون مقبولا هذا محل بحثنا في الكتاب بيع اللحم بالحيوان. عندي الشافعية بيع اللحم بالحيوان منهى - [00:48:18](#)

عنه لماذا منهى عنه ليس للربا ليس لموضوع الربا قد قلت لكم قبل قليل ان الحيوان على هيئته وهو حيوان ما في لا علاقة له بباب الربا لانه لا يوكل على تلك الحالة. طيب لماذا ينهى عن بيع اللحم بالحيوان؟ ينهى عن بيع اللحم بالحيوان للحديث. نهى عن بيع اللحم بالحيوان - [00:48:38](#)

الحديث الذي ذكرته لكم الان الذي هو من مراسلات سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى رحمة واسعة. وبالتالي هكذا لفظ الحديث نهى عن بيع اللحم بالحيوان فاخذ الشافعية بعموم الحديث فقالوا بيع اللحم بالحيوان حرام مطلقا ما معنى - [00:49:04](#)

مطلقا يعني سواء كان من جنسه كيف يعني من جنسه يعني لحم شاة بشاة. هذا حرام. او من غير جنسه مثل لحم شاة ببقرة. هذا حرام. او لم يكن اصلا مأكولا - [00:49:24](#)

لحم شاة بحمار. هذا حرام. مطلقا حرام. لماذا؟ لعموم نهى عن بيع اللحم بالحيوان. فهنا بارك الله فيكم. هذا محل بحثنا هنا. ولذلك انظر ما ماذا قال لكم الشارح رحمه الله تعالى شارحا كلام المصنف؟ قال ولا يجوز قوله ولا يجوز نفس الكلام - [00:49:54](#)

اي ولا يصح. تمام؟ ولا يجوز بيع اللحم بالحيوان سواء كان من جنسه هذه الصورة. او كبيع لحم شاة او من غير جنسه لكن من مأكول

نقول او كان من غير جنسه ولم يكن مأكولا فهو حرام ايضا هنا لعموم الحديث فهما؟ ايوه. اذا هذه السورة الاولى. السورة الثانية بيع الحيوان بالحيوان هذا جائز مطلقا. ما معنى جائز مطلقا؟ اي سواء كان الحيوان - 00:50:42

واحد كبير وواحد صغير من جنسه او من غير جنسه. سواء كان بالتفاضل او بغير التفاضل. يعني مثلا تباع شاة بشاة بقرة ببقرة ممكن تباع شاة بشاتين؟ ممكن بقرة ببقرتين؟ ممكن في كل السور جائزة. في صورة مستثناة اذا كانت - 00:51:09

تباع شاة بشاة وفي ضرع كل واحدة لبن. هذا فيها تفاصيل لكن ليس هذا محلها. يعني فيها صور وتفاصيل تخرج بنا عن موضوع الدرس لكن من حيث الاجمال نقول بيع الحيوان بالحيوان جائز في الاصل - 00:51:29

الا اذا كان هذه هذا الحيوان فيه لبن وهذا الحيوان فيه لبن وهما من نفس الجنس. لاحظ معي يعني شاة وشاه فيها لبن فيها لبن هذا لا يجوز لكن لو كانت شاة فيها لبن مثلا - 00:51:49

وشعب بدون لبن يجوز هذه بدون اللبن هذه بدون اللبن يجوز شاة فيها لبن ببقرة يجوز. يختلف الجنس. واضح؟ لكن من حيث الحكم العام جائز. اللحم باللحم هذا تجري فيه قواعد الربا. التي درسناها قبل قليل. اذا اتحد - 00:52:05

ما معنى اتحد الجنس؟ قال لك الفقهاء لحوم الغنم جنس. سواء كان الظن والمعز هذا جنس واحد لحوم الابقار جنس لحوم الابل جنس لحوم العصافير جنس لحوم البطن جنس واضح - 00:52:32

فانت اذا تشتري مثلا تعرفون الظان والماعز تمام الضان والماعز تشتري لحمضان بلحم معز اقول لك هذا جنس واحد ما معنى جنس واحد؟ يعني اذا تشتري لحم ضان بلحم معز لابد من التماثل. ولابد من التقابض - 00:53:02

ولابد من الحلول. لان هذا جنس واحد. لكن لو تشتري لحم بقر بلحم غنم الجنس مختلف. اذا لا يشترط التماثل لكن يشترط التقابض والحلول تشتري لحم غنم بلحم ابل نقول لا يشترط التماثل لكن يشترط التقابض ويشترط الحلول. يعني نفس الذي ذكرناه في قواعد الربا يأتي هنا - 00:53:22

اذا تكون المسألة كم لها صور؟ ثلاث سور. اما بيع حيوان بحيوان او بيع لحم بحيوان او بيع لحم بلحم. واضح بارك الله فيكم قال بعد ذلك ولا يجوز اي ولا يصح بيع اللحم بالحيوان سواء كان من جنسه كبيع لحم لحم بشاة - 00:53:50

او من غير جنسه لكن مما اقول نقول لكن مما اقول او من غير مأكول تمام كبيع لحم بقرة بشاة او بيع لحم شاة بحمار لعموم الحديث ثم قال ويجوز بيع الذهب هذا الذي سيذكره الان انما هو تقرير لما سبق يعني ليس فيه معلومات جديدة تقريبا - 00:54:12

قال ويجوز بيع الذهب بالفضة متفاضلا اه هذا واضح. هذي القاعدة اخذناها اذا اختلف الجنس واتحدت العلة فيجوز التفاضل بشرط الحلول والتقابض. تمام؟ ويجوز بيع الذهب بالفضة متفاضلا لكن نقدا. بسم الله - 00:54:36

ما معنى نقدا؟ نقدا يعني حالا يشترط ان يكون حالا ويشترط التقابض في مجلس العقد. قال لكن نقدا. وهنا اسألکم هل يقوم الشيك التشيك هل يقوم تعرفون الشيك؟ قسيمة هذي؟ هل يقوم مقام النقد؟ الدفع روبية مثلا؟ نعم - 00:55:00

ذكر بعض الفقهاء من المعاصرين من الشافعية ومن غير الشافعية من الشافعية على سبيل المثال الدكتور محمد الزهيري في كتابه المعتمد في الشافعي ذكر ان الشيك يعتبر قبضا. قبض الشيك قبض يعني شرعي. تمام؟ فقال - 00:55:25

يجوز بيع الذهب بالذهب متفاضلا لكن نقدا. اي حالا مقبوضا قبل التفرغ. وكذلك المطعوم لا يجوز بيع الجنس منها بمثله الا متماثلا نقدا اي حالا مقبوضا قبل التفرق ويجوز بيع الجنس منها بغيره متفاضلا لكن نقدا اي حالا مقبوضا قبل التفرق - 00:55:45

فلو تفرق المتبايعا انتبه لهذه المسألة فلو تفرق المتبايعان قبل قبض قبض قبض قبض بطل. او بعد قبض بعضه ففيه بقولا تفرق الصفقة. صورة المسألة هذا زيد وهذا خالد. خالد يعطي لزيد - 00:56:08

يدفع بزيد عشرة اصع عشرة اصع رز تمام؟ ويأخذ منه عشرة. اصع مثلا آبر او عشرين صاح هنا لا يشترط التماثل كما هو واضح امامكم. اذا نقول باللغة الفقهية نقول - 00:56:43

اشتري خالد عشرة اصع من البر بعشرة اصع من الارز. هنا اتحدت العلة واختلف الجنس. اذا ما الذي يشترط؟ يشترط الحلول بشرط

التقايض ولا يشترط التماثل خالد قال لزيد انا اشتري منك عشرة عبور بعشرة اصعب من الارز. لكن الان ليس عندي عشرة اصع -

[00:57:13](#)

من الارز انا اعطيك خمسة وخمسة غدا اذا ماذا ما الذي حصل؟ حصل ان هذا البيع فيه اجل. تمام؟ فيه اجل. اذا هذا بيع فيه نسيئة فيه اجل فيه نسيئة. ايوا. هل هذا العقد كله باطل؟ ها هنا السؤال. هل هذا - [00:57:41](#)

العقد كله باطل زيد قبض شيئا او لم يقبض شيئا؟ زيد قبض شيئا او لم يقبض شيئا؟ ها؟ قبض خمسة. قبض خمسة من بقي له؟

خمس. هل نقول العقد كله باطل؟ هذا الاحتمال الاول او هذا الرأي الاول. او نقول يصح العقد - [00:58:11](#)

في الخمسة فقط في الخمسة فقط فيكون خالد. اشترى عشرة اعصى عبور بخمسة اصع رز واضح الصورة وغير واضحة؟ هل نقول

العقد كله باطل او نقول يصح فيما حصل به القبض - [00:58:36](#)

واما ما لم يحصل به القبض فلا يصح هنا رأيان للفقهاء. الرأي الاول يقول ان العقد كله باطل والمعتد في المذهب ان العقد يصح في

ما تم به القبض ولا يصح فيما لم يتم به القبض - [00:59:00](#)

اذا هذا يسمى قول التفريق يسمى قول ماذا؟ التفريق. نفرق بين ما تم به القبض فيصح وبين ما لم يتم به القبض فلا يصح ولذلك

نسميه او يسميه الفقهاء قول تفريق الصفقة - [00:59:22](#)

تفريق الصفقة يعني يصح فيما حصل به التقابل. ولا يصح فيما لم يحصل به التقابل. ستقرأ وسيأتي معنا في اكثر من درس يجري

في هذه المسألة هكذا يقولون. يجري في هذه المسألة او لا تفريق الصفقة. ما معنى قول تفريق الصفقة؟ القول الاول ان - [00:59:42](#)

العقد كله باطل. القول الثاني انه يصح في الصحيح يبطل في الباطن فهما او لا؟ ايوة المعتد هنا انه يصح فيما تم به القبض ولا

يصح في الباقي. هذا معنى قول الفقهاء قول تفريق الصف - [01:00:04](#)

انظر ماذا قال قال فلو تفرق المتبايعان قبل قبض كله او بعد قبض بعضه ففيه قولي هو عمل تنويه عندك هذا خطأ تنوين. ليس قولاً

قول هذه الف تنوية واضح؟ قال ففيه قولاً تفريق مضاف اليه - [01:00:22](#)

احياناً قد يحقق الكتاب من لا يفهم الفقه عميقاً. فيقع في مثل هذه الاخطاء. تمام قال ففيه قولان تفريق الصفقة ما معنى قول تفريق

الصفقة؟ القول الاول يقول ان العقد كله باطل. القول الثاني ماذا يقول؟ نقول انه يصح - [01:00:53](#)

فيما حصل به التقايض ويبطل فيما لم يحصل به التقايض. وهذا هو المعتد. تمام؟ هذا هو المعتد في المذهب. نعم اخر مسألة في

هذا المبحث قال ولا يجوز بيع الغراري. اه ما هو الغرر - [01:01:19](#)

الغرر عرفه الفقهاء بعدد من التعريفات يجمعها ان الغرر ما فيه جهالة فاحشة. ممكن تقول هذا. لو اتينا الى تعاريف فقهاء الشافعية

يقولون الغرر من عنا عاقبته يعني لا نعرف عاقبته. هل يحصل او لا يحصل - [01:01:39](#)

ما انطوت عنا عاقبته تمام؟ قلت لك يمكن ان تقول غرر ما فيه جهالة فاحشة. قال بعض فقهاء الشافعية الغرر ما كان فيه احتمالان.

اغلبهما واخوفهما اغلبهما اي الاحتمال الراجح - [01:01:58](#)

اخوفهما اي عدم حصول الشيء. وانت لو استقرت المعاملات الفقهية بآرك الله فيك. لوجدت ان المعاملة التي نهى عنها في الغالب

ترجع الى ثلاثة اشياء يعني اذا وجدت الشريعة الاسلامية تنهى عن معاملة ما لا تفعل كذا لا تفعل كذا لا تفعل كذا في الغالب ترجع الى

ثلاثة اشياء وهنالك اشياء - [01:02:17](#)

اخرى لكن غالباً ترجع لهذه الاشياء الثلاثة. ما هي اما لان فيها ربا. فمثلاً نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الشيء قبل قبضه لانه

قد يوصله الى الربا - [01:02:42](#)

عن ربح ما لم يضمن لانه قد يوصل الى الربا. تمام؟ واما لان فيه غرراً جهالة وهذا اصل من اصول المعاملات النهي عن بيع الغرر. عن

بيوع الغرر كلها تباع الطير في الهواء - [01:02:55](#)

كبيع السمك في الماء من حيث الاصل بيع الشيء المفقود الضال هذا يدخله في القرار تمام؟ الامر الثالث الظلم. فاذا كان هنالك

ظلم سترتب على المعاملة ظلم اما ظلم عام - [01:03:17](#)

واما ظلم خاص كالنهي عن بيع المسلم على بيع اخيه المسلم فيه ظلم صح؟ هذا ظلم عام او خاص ها؟ بيع نهى المسلم على ان يبيع على بيع اخيه المسلم. فيه ظلم صح؟ خاص او عام؟ خاص. منهي عنه. وقد - [01:03:35](#)

كون عام مثل النهي عن بيع او عن تلقي الركبان. الناس يأتون بالبضائع الى المدينة نتلقاهم. هذا في عام يؤدي الى ارتفاع السعر والتضييق على الناس. اذا هذا منهي عنه لماذا؟ لان فيه ظلما عاما - [01:03:58](#)

اذا هذه الثلاثة هي اصول المنهيات اصول المنهية في المعاملات. نعم توجد غيرها يعني على سبيل المثال. من الاشياء التي ينهى عنها في عملك او من اسباب النهي اذا كانت المعاملة تشغل عن طاعة منهي عنها - [01:04:18](#)

مثاله وهو مثال واضح النهي عن البيع والشراء بعد النداء الثاني يوم الجمعة. لماذا؟ ليس فيها ربا ليس فيها غرر ليس فيها ظلم لكن تشغل عن الطاعة. الواجبة. اذا جاء النهي - [01:04:34](#)

لكن الاسباب الرئيسية التي غالبا ما تجدها هي الثلاثة الاولى. ينهى عن المعاملات لماذا؟ لان فيها ربا او تؤدي الى الربا واما لان فيها جهالة واما لان فيها ظلما اما خاصا واما عاما وقد تكون هنالك اسباب اخرى كما ذكرت لك - [01:04:54](#)

نقف هنا نكتفي بهذا القدر والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [01:05:19](#)